

Distr.: General

7 February 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية



اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة ٢٠

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الخميس، ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد غالوشكا (الجمهورية التشيكية)

المحتويات

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل المتصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع)

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

البند ١١٤ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)*

البند ١١٥ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)*

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: 2، DC2-0750، Room Chief of the Official Records Editing Section, United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

* بندان قررت اللجنة النظر فيهما معا.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٨٠.

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل المتصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع) (A/C.3/54/L.10)

مشروع القرار A/C.3/54/L.10 بشأن عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية

١ - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.3/54/L.10 لا تترتب عليه آثار في الميزانية.

٢ - السيدة أوتغونتستغ (منغوليا): قالت إن البلدان التالية أصبحت ضمن مقدمي مشروع القرار: إثيوبيا وألمانيا وإندونيسيا وأيرلندا والبرتغال وبلجيكا وبنما وبوتان وجامايكا والجزائر والجمهورية الدومينيكية والدانمرك وسان مارينو وطاجيكستان وغينيا وفرنسا وفيت نام وقيرغيزستان والكاميرون ونيجيريا وهولندا واليابان واليونان.

٣ - وذكرت أنه تمت عدة تنقيحات لمشروع القرار، ففي الفقرة الأخيرة من الديباجة استُبدلت بالحرف "و" في السطر الأول عبارة "فضلا عن". وفي الفقرة ٧ من المنطوق استُعيض عن الحرف "و" الوارد قبل كلمة "المنظمات" في السطر الثاني بعبارة "فضلا عن"؛ وتم تغيير عبارة "فضلا عن" الواردة في السطر الرابع إلى الحرف "و"؛ وتم حذف عبارة "الدورات الاستثنائية" الواردة في السطر الخامس.

٤ - وذكرت أن الفقرة ٩ من المنطوق نُحِت بحيث يصبح نصها: "تطلب إلى الأمين العام، بالتعاون مع المدير العام لليونسكو والدول الأعضاء، ومع سائر المنظمات والهيئات ذات الصلة أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مقترحاُ بإعلان عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية مع مشروع خطة عمل وإطار زمني ممكن لهذا العقد، على أساس نتائج المنتدى العالمي للتعليم والدورة الاستثنائية لاستعراض نتائج مؤتمر كوبنهاجن بعد خمس سنوات." وفي الفقرة ١٠ من المنطوق استُعيض عن الحرف "و" الوارد قبل عبارة "المنظمات غير الحكومية" الواردة في السطر الثاني بعبارة "فضلا عن". وأخيرا فقد عدلت عبارة "الخامسة والخمسين" الواردة في الفقرة ١١ من المنطوق إلى عبارة "السادسة والخمسين".

٥ - الرئيس: قال إن إريتريا واسبانيا وأوغندا وأيسلندا وبنن وجمهورية تنزانيا المتحدة والرأس الأخضر وزمبابوي وسيراليون وغواتيمالا وغينيا وغينيا الاستوائية وفنلندا وقبرص وكرواتيا وكوت ديفوار وكولومبيا والكونغو والنرويج تود أيضا أن تنضم إلى مقدمي مشروع القرار.

وقد اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.10 بصيغته المعدلة شفويا.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع) (A/C.3/54/L.3 و L.5 و L.6)

مشروع القرار A/C.3/54/L.3 بشأن مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.

٦ - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.3/54/L.3، الذي أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماده، لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

وقد اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.3.

مشروع القرار A/C.3/54/L.5 بشأن أنشطة اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

٧ - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.3/54/L.5، الذي أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماده، لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

وقد اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.5.

مشروع القرار A/C.3/54/L.6 بشأن مكافحة الفساد.

٨ - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.3/54/L.6، الذي أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماده، لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

وقد اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.6.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع) (A/C.3/54/L.13 و L.17/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/54/L.13 بشأن الممارسات التقليدية أو العرفية التي تؤثر في صحة المرأة والبنات.

٩ - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.3/54/L.13 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

١٠ - السيدة تاهزبلي (هولندا): قالت إن أذربيجان وتركيا وجاميكا وغانا وغرينادا وغواتيمالا وغينيا بيساو والفلبين ومالطة ومالي وموريتانيا أصبحت ضمن مقدمي مشروع القرار وبذلك أصبح العدد الكلي ١١٢. وذكرت أن النص تم تنقيحه في موضعين. ففي بداية الفقرة الخامسة من الديباجة، عدلت عبارة "وإذ تعيد أيضا تأكيد" إلى عبارة "وإذ تأخذ في اعتبارها"؛ وفي بداية الفقرة ٣ (د) من المنطوق أدرجت كلمة "تضع" بعد كلمة "أن".

١١ - الرئيس: قال إن جمهورية تنزانيا المتحدة وسانت فنسنت وجرينادين وغيانا والكاميرون والكونغو ومالاوي تود أن تنضم إلى مقدمي مشروع القرار.

وقد اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/13 بصيغته المعدلة شفويا.

مشروع القرار A/C.3/54/L.17/Rev.1 بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

١٢ - الرئيس: أبلغ اللجنة بأن مشروع القرار A/C.3/54/L.17/Rev.1 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

١٣ - السيدة إيكى (النرويج): قالت إن بربادوس وبنما وبنن وبولندا والجمهورية الدومينيكية وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا وجورجيا وجرينادا ولاتفيا وماليزيا ومدغشقر واليابان أصبحت ضمن مقدمي مشروع القرار. وذكرت أن كلمة "الكيانات" في الفقرة ١٤ من المنطوق قد تم تغييرها إلى كلمة "الأجزاء" وأن العبارة الأخيرة من الفقرة ١٥ من المنطوق قد نُحِتَتْ ليصبح نصها: "تقديمها للتقارير".

١٤ - الرئيس: قال إن أرمينيا وأوغندا وأوكرانيا وباراغواي وبلغاريا وبوركينا فاسو وزامبيا وزمبابوي وسانت فنسنت وجرينادين وغيانا وغينيا وغينيا الاستوائية والفلبين والكاميرون والكونغو وكينيا وليبيريا وملاوي وميانمار ونيجيريا ونيكاراغوا وهايتي تود أن تنضم إلى مقدمي مشروع القرار.

وقد اعتمد مشمروع القرار A/C.3/54/L.17/Rev.1 بصيغته المعدلة شفويا.

البند ١١٤ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع) (A/54/18 و 98 و 299 و 347)

البند ١١٥ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/54/98 و A/54/118-S/1999/633 و A/54/299 و 327)

١٥ - السيد لورانس (جاميكا): تكلم عن البند ١١٤ من جدول الأعمال فقال إن العنصرية كانت في صميم بعض أبشع الجرائم الموجهة ضد الإنسانية وأن الفروق بين الشعوب اتخذت ذريعة لتبرير الأعمال البشعة الوحشية. وذكر أن جوهر العنصرية هو الجهل والاعتقاد بأن من يختلفون عنا هم أقل استحقاقا للاحترام والحريات الأساسية وأحيانا الحياة نفسها. وأضاف أن النجاح الذي ستحققه الأمم المتحدة في مكافحة العنصرية يتوقف على قدرة الدول الأعضاء على تفهم وتقدير التنوع في الآخرين.

١٦ - وذكر أن المساواة بين الدول وامتدادها وهو المساواة بين الشعوب مبدأ أساسي من مبادئ الأمم المتحدة، وأن المنظمة عملت دائما على تشجيع التفاهم وعدم التعصب واحترام حقوق الإنسان بالنسبة للجميع. وأضاف

أن المنازعات الإثنية والعنصرية لا يمكن حلها إلا باتباع نهج شامل يسعى إلى تعزيز العدالة وسلامة الحكم وحقوق الإنسان وليس إلى مجرد تعزيز الفرص الاقتصادية.

١٧ - وذكر أنه في ضوء الحاجة إلى إطار للتنمية المنصفة فإن جاميكا قد أدهشها وصدّمتها أن تعلم من تقرير الأمين العام في الوثيقة A/54/299 باستمرار عدم الاهتمام بالعدس لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وخاصة عدم التأييد لبرنامج العمل المتعلق به. وأضاف أن تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٩ يظهر أنه لم يُقدم أي مقترح للنظر فيه في إطار بند جدول الأعمال ذي الصلة. وقال إن وفده في حيرة من أمره. فهل من الأفضل الإبقاء على الجماعات منفصلة بعضها عن بعض لتجنب هذه المسألة المعقدة كلية؟ وذكر أنه لا ينبغي أن يغيب عن البال أن العزلة وكرهية الأجانب هما سبب العنصرية. وقال إنه أيا كان السبب فإنه لا بد من الاعتراف بوجود المشكلة قبل البحث عن حل لها.

١٨ - وقال إن جاميكا لهذا السبب تؤيد المقرر الخاص بعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وهو المؤتمر الذي يُعقد في عام ٢٠٠١، وتحيط علماً بالتوصية التي تطالب بأن يحدد المؤتمر وأن يناقش العوامل الاقتصادية والتاريخية والثقافية والسيكولوجية التي أدت إلى استمرار العنصرية، وترحب بالعرض المشروط الذي قدمته جنوب أفريقيا لاستضافة المؤتمر، وتحث الأمم المتحدة والدول الأعضاء على توفير الموارد اللازمة.

١٩ - وذكر أن الاستخدام المتزايد للإنترنت في نشر وجهات نظر المنظمات العنصرية أمر يدعو إلى القلق. وذكر أنه ينبغي بذل الجهود لمكافحة هذه المظاهر الجديدة والضارة للعنصرية من خلال الإنترنت أيضاً، وأنه ينبغي أن تتحمل صناعة الاتصالات بعض المسؤولية عن سوء استخدامها. وأضاف أن ملايين الأشخاص يكونون تصوراتهم عن الجماعات الوطنية والإثنية الأخرى من هذه المصادر وحدها. وقال إن فرصة استخدام الإنترنت لتصوير الجماعات الوطنية والإثنية في صورة إيجابية يمثل إمكانيات مثيرة. وأضاف أن جاميكا سوف تساعد الأمم المتحدة على ضمان كسب المعركة ضد العنصرية.

٢٠ - السيد إردوس (هنغاريا): قال إن وفده ينضم إلى البيان الذي قدمه الاتحاد الأوروبي بشأن القضاء على العنصرية والتمييز العنصري والحق في تقرير المصير. وذكر أن هنغاريا، وقد عانت مباشرة من العنف والدمار والمعاناة التي كانت نتيجة للتعصب والقومية العدوانية والتمركز حول العرق والديماغوغية التي لا تتحرى الحقيقة خلال القرن العشرين، تدرك تماماً أهمية الكفاح ضد جميع أشكال التمييز العنصري. وأضاف أن مجموعة التدابير التي تستهدف مكافحة العنصرية في البلدان التي تسعى إلى الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي كانت حافزاً إلى التغيير والإصلاح في تلك البلدان ومظهراً إيجابياً قوياً من مظاهر عملية التكامل التي تجري في أوروبا.

٢١ - وقال إن حالة الرومانيين تمثل مشكلة في شرق أوروبا. وذكر أنه يوجد نحو ٥٠٠ ألف من الرومانيين بين سكان يبلغ عددهم نحو ١٠ ملايين نسمة. وأضاف أن التحيزات والتوترات والأعمال العدوانية التي تتركب أحياناً ضد هؤلاء الأشخاص تمثل مآزق خطيرة. وقال إن هذا خطر حقيقي لأن القوى السياسية المتطرفة يتم إغراؤها

بشكل متزايد إلى اعتبار الرومانيين مسؤولين عن كل مشاكل البلد. وذكر أنه مع التغييرات الكاسحة التي تمت في الهياكل السياسية والاقتصادية في بلغاريا فقد ثلث السكان الرومانيين وظائفهم مقابل العشر فقط من السكان غير الرومانيين. وقال إن ما يتراوح بين ٣٠ و ٤٠ في المائة من الهنغاريين الذين لم يعودوا يستطيعون الحصول على قوتهم اليومي هم من الرومانيين، وهذا هو ما يعرضهم لخطر التهميش في المدى الطويل. وأضاف أن الفصل العنصري في المناطق والمدارس يهدد فرص التعاون بين الجيل القادم من الرومانيين وبقية أفراد المجتمع الهنغاري.

٢٢ - وقال إن حكومة هنغاريا تدرك تمام الإدراك أن وضع الرومانيين يمثل تحديا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلد. على أنه أضاف أن اندماجهم الاجتماعي أمر لا يمكن أن يتحقق بسرعة. وفي آيار/ مايو ١٩٩٩، اتخذت الحكومة مجموعة من التدابير للمدى المتوسط مصحوبة بخطط عمل سنوية. وتم إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات لشؤون الرومانيين تقوم بتنسيق الأعمال المتصلة بهم في مختلف الوزارات. وبالإضافة إلى ذلك بدأ العمل في استراتيجية حكومية قوية تهدف إلى تحسين أحوال المعيشة والمركز الاجتماعي للرومانيين وتقرر الانتهاء منها في موعد أقصاه ١٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٠. وذكر أن كثيرا من الخبراء والباحثين ومن أفراد السكان الرومانيين يساعدون في رسم هذه الاستراتيجية التي يقوم برصدها خبير من مجلس أوروبا.

٢٣ - وذكر أن المكتب الإداري المستقل للرومانيين يتعاون تعاوننا وثيقا مع الحكومة في جهودها للتوصل إلى حلول للمشاكل في هذا المجال، وأن مكتب الأقليات الإثنية والقومية، وهو جهة حكومية، يحتفظ بعلاقات منتظمة مع المنظمات الاجتماعية الرومانية. وقد قام هذا المكتب بإنشاء لجنتين استشاريتين جديدتين، هما مجلس الفن والثقافة الرومانيين والمحفل المدني الروماني، ويتألف كل منهما من عدد من أفراد الطائفة الرومانية الهنغارية. وذكر أن المركز الوطني الروماني للمعلومات والثقافة يقوم، كما تقوم بعض المؤسسات العامة، بدور هام. ونتيجة لهذه التدابير، أصبح أفراد الطائفة الرومانية يقومون الآن بدور أكثر إيجابية في إدارة الشؤون العامة كما تبين من الانتخابات المحلية التي أجريت مؤخرا ومن تزايد عدد الهيئات الإدارية الرومانية المستقلة على الصعيد المحلي.

٢٤ - وقال إن من رأي هنغاريا أن مسألة الرومانيين، شأنها شأن جميع المسائل الأخرى المتصلة بحالة الأقليات، ينبغي التصدي لها من منظور شامل مع الاهتمام بالاعتبارات الإقليمية. وذكر، في هذا الصدد، أن المنظمات الإقليمية، مثل مجلس أوروبا ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والاتحاد الأوروبي، لها دور هام يتعين عليها القيام به. وأضاف أن أوروبا الغد ينبغي أن تكون قارة يشترك أبنائها في القيم والتطلعات على الرغم من التنوع الإثني والديني واللغوي والثقافي.

٢٥ - وذكر أن هنغاريا تتطلع إلى المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وأنها ترحب بالزيارة التي قام بها مؤخرا المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان الذي تشاور مع الحكومة ومع المنظمات غير الحكومية بشأن التدابير التي يمكن اتخاذها لزيادة حماية الأقلية الرومانية. وقال إن هنغاريا سوف تدرس تقريره بعناية وتقوم بتنفيذ توصياته. وأضاف أن هنغاريا تود أن تؤكد للمقرر الخاص

استعدادها للعمل على تحقيق التكامل التدريجي لهذه الجماعة الضعيفة. وقال إنه تحقيقا لهذه الغاية سيلزم التعاون على نطاق واسع بين السلطات والرأي العام سواء من الرومانيين أو غير الرومانيين. وأضاف أنه مما لا شك فيه أن الأعمال التي سيضطلع بها في المدى الطويل سوف تسهم في المعركة الشاملة ضد جميع أشكال التعصب.

رفعت الجلسة في الساعة ١٥/٥٠.

- - - - -